

Distr.: General
8 July 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

بنغلاديش

* يُعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١مقدمة
٣	١٢٨-٥القرار الأساسي الصادر
٣	٩-٥ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٥	١٢٨-١٠باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة الطرف موضوع الاستعراض
١٨	١٣٢-١٢٩ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات
		المرفق
٣٧	تشكيلة الوفد

مقدمة

- ١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته السادسة عشرة في الفترة من ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٣. واستعرضت حالة حقوق الإنسان في بنغلاديش في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وترأست صاحبة السعادة الدكتورة ديبو موني وزيرة الخارجية، وفد بنغلاديش. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير عن بنغلاديش في جلسته السابعة عشرة المعقودة في ٢ أيار/مايو ٢٠١٣.
- ٢- وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في بنغلاديش: إثيوبيا وباكستان والجمهورية التشيكية.
- ٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥ والفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في بنغلاديش:
- (أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/16/BGD/1)؛
- (ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/16/BGD/2)؛
- (ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/16/BGD/3).
- ٤- وأحيلت إلى بنغلاديش عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها مسبقاً كل من إسبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، والجزيل الأسود، والجمهورية التشيكية، وسلوفينيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

- ٥- واستهلت وزيرة خارجية بنغلاديش، الدكتورة ديبو موني، العرض بالإعراب عن بالغ حزنها على الخسائر البشرية الفادحة الناجمة عن انهيار مبنى في بنغلاديش.

٦- وقالت إن حكومة التحالف الكبير بقيادة رئيسة الوزراء الشيشة حسينة ركزت على إقامة إطار معياري ومؤسسي متين على مدى السنوات الأربع الماضية لضمان تمتع جميع المواطنين بحقوق الإنسان كافة وفقاً لما يكفله الدستور. وسلطت الضوء على التعديل الخامس عشر للدستور الذي أعاد العمل بالمبادئ الأساسية لسياسة الدولة لإقامة بنغلاديش ديمقراطية وعلمانية وعادلة اجتماعياً وشاملة للجميع. وشددت على التدابير المتخذة لتعزيز استقلال وفعالية لجنة الانتخابات الوطنية لتنظيم انتخابات وطنية حرة وعادلة ونزيهة. وأفادت وزيرة الخارجية بأن البرلمان في أثناء السنوات الأربع الماضية سن ١٩٦ قانوناً يتصل بحقوق الإنسان بطريقة أو بأخرى، وكفل عمل اللجان الدائمة بوصفها لجاناً رقيبة تتألف من أعضاء الحزبين. وسردت كذلك الخطوات المتخذة لضمان استقلال السلطة القضائية وتعزيز الاستقلال الوظيفي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفعاليتها ومصادقيتها ولجنة مكافحة الفساد ولجنة الإعلام.

٧- وأكدت وزيرة الخارجية مجدداً موقف حكومة بلدها الذي لا لبس فيه بصدد عدم التسامح مع انتهاك الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين لحقوق الإنسان وإفلاتها من العقاب. وقالت إن أي حادث قتل أثناء تبادل إطلاق النار بين الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين والمجرمين يخضع للتحقيق الواجب وفقاً للقوانين ومدونات السلوك الجاري بها العمل. وأعربت عن قلقها إزاء ارتفاع ظاهرة اختطاف الأشخاص بتمصص دور الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين وأبلغت عن توقيف ما يربو على ٥٤٠ مجرماً من هؤلاء المجرمين. وأكدت مرة أخرى التزام الحكومة بوضع حد لثقافة الإفلات من العقاب وأبلغت عن المبادرات المتخذة لإنهاء محاكمات الأشخاص الذين أعلنوا بأنفسهم عن أنهم هم الذين قتلوا الرئيس المؤسس للبلد وأفراد أسرته، وعن المحاكمات الجارية للجنّة المحليين الذين ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة أثناء حرب التحرير في عام ١٩٧١ عن طريق المحاكم المحلية، باتباع مبدأ التكامل بموجب نظام روما الأساسي. وكررت وزيرة الخارجية التزام حكومة بلدها بإقامة مجتمع علماني وعدم السماح بتوجيه أي تهديد ضد الأقليات الدينية أو شن هجوم عليها في البلد مثل الهجمات التي استهدفت في العام الماضي أفراد الطائفة البوذية في رامو أو التي استهدفت مؤخراً الطائفة الهندوسية. وبينت بوضوح اعتراف الدستور بالجماعات الإثنية والمجتمعات القبلية في البلد عن طريق التعديل الخامس عشر للدستور والتدابير المتخذة لتنفيذ بعض المسائل الحيوية بموجب اتفاقات السلام المتعلقة بأراضي هضبة شيتاغونغ.

٨- وسلطت وزيرة الضوء على السياسة الوطنية للنهوض بأوضاع المرأة لعام ٢٠١١ من أجل تعزيز تمكين المرأة وعلى القوانين الصارمة لمنع العنف المنزلي ومكافحة الاتجار بالنساء والمواد الإباحية للقضاء على العنف ضد المرأة. وشددت على نجاح الحكومة في الحد من وفيات الأطفال والرضع وتركيزها حالياً على زيادة معدلات الاستبقاء في المدارس، ومكافحة سوء التغذية والتقرّم، والقضاء على عمالة الأطفال في القطاعات الخطرة. وأشارت وزيرة الخارجية إلى السياسة الوطنية للعمالة وإلى التعديلات الأخيرة التي أدخلت على قانون العمالة

لعام ٢٠٠٦ من أجل تحسين السلامة في مكان العمل والمفاوضات الجماعية لصالح العمال. وأشارت كذلك إلى شواغل العمال المهاجرين في ميدان حقوق الإنسان وإلى قانون عام ٢٠١٣ المتعلق برعاية العمال المغتربين من أجل تعزيز حقوقهم ورفاههم. وتناولت وزيرة الخارجية بالتفصيل التدابير الملموسة التي اتخذتها حكومة بلدها لحماية حقوق الفئات الضعيفة والمهمشة في المجتمع، بمن فيهم، في جملة فئات أخرى، الأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئون.

٩- وشددت الوزيرة على أثر الفقر في تمتع السكان بحقوق الإنسان بصورة كاملة وأكدت مجددا التزام الحكومة بالحق في التنمية بوصفه شرطاً أساسياً مسبقاً لحقوق الإنسان. وأشارت إلى الخطوات الإيجابية المتخذة أثناء السنوات الأربع الماضية للحد من الفقر بنسبة ١٠ في المائة، وتعزيز الأمن الغذائي، وتحسين الصحة العامة عن طريق المصحات المجتمعية، وزيادة الاستثمار في قطاعي التعليم وتكنولوجيا المعلومات. وأكدت الوزيرة أيضاً الصعوبات التي تواجهها بنغلاديش لأنها متأثراً بتغير المناخ وأشارت إلى قرار مجلس حقوق الإنسان بشأن تغير المناخ وحقوق الإنسان في سياق العدالة المناخية الذي قدم عام ٢٠١٢ برعاية بنغلاديش والفلبين. وأعربت عن تقديرها أيضاً لدور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في استكمال الجهود التي تبذلها الحكومة ولإسهام وسائل الإعلام في توسيع الحيز الديمقراطي لمشاركة المواطنين. وأضافت الوزيرة أن حكومة بلدها ستواصل تعزيز التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان بهدف غرس ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع. وذكرت في الختام أن الحكومة أرست، أثناء فترة الاستعراض، أسس التغيير الذي سيمكن بنغلاديش من الانطلاق صوب المرحلة التالية من التنمية والتحرر.

باء- الحوار التفاعلي وردود الدولة الطرف موضوع الاستعراض

- ١٠- أدلى ٩٧ وفداً ببيانات خلال جلسة الحوار التفاعلي؛ قدم من بينها ٩٤ وفداً توصيات. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة الحوار في الفصل الثاني من هذا التقرير.
- ١١- وأعربت أكثرية الوفود عن خالص التعازي لضحايا انهيار المبني في بنغلاديش والتعاطف معهم، فشكرت لهم الوزيرة ذلك.
- ١٢- وأعرب الجبل الأسود عن بالغ القلق إزاء إمكانية إنزال عقوبة الإعدام بحق أفراد تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٨ عاماً. واستفسر عما إذا كانت بنغلاديش قد اتخذت أي تدابير ملموسة لتنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل في هذا الصدد.
- ١٣- وأفاد المغرب بأن بنغلاديش حققت نتائج جيدة في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما ما يتعلق منها بالصحة والمساواة بين الجنسين والتنمية البشرية. وأعرب المغرب عن ارتياحه أيضاً للتدابير المتخذة لمكافحة الفقر والجوع.

- ١٤- وأعربت نيبال عن تقديرها للجهود الكبيرة التي بذلتها بنغلاديش في سبيل تعزيز الديمقراطية، وكذلك لما حقته من إنجازات هامة للحد من الفقر وتحسين المستويات المعيشية لسكانها. وأحاطت علماً بالتقدم المحرز على درب المساواة بين الجنسين والصحة في سياق الأهداف الإنمائية للألفية.
- ١٥- وأعربت هولندا عن القلق إزاء العنف ضد المرأة وإفلات الجناة من العقاب واستمرار الإعدام خارج نطاق القضاء وحالات التعذيب والفظاظة.
- ١٦- وبينت نيكاراغوا بوضوح أن اعتماد قوانين جديدة أمر يعجل من وتيرة تنفيذ برنامج الرؤية ٢٠٢١ الرامي إلى وضع سياسات وطنية جديدة تهدف إلى إعمال حقوق الإنسان بصورة كاملة.
- ١٧- وأثنت نيجيريا على الجهود التي بذلتها بنغلاديش لإعداد التقرير وللتقدم المحرز في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد.
- ١٨- وأشارت النرويج إلى إلقاء القبض على عدد من الصحفيين وقتلهم على مدى السنوات الأخيرة. وأعربت عن القلق أيضاً من أن أصحاب المدونات الشبان الذين أسهموا بصورة إيجابية في الحوار المفتوح والواسع النطاق، أصبحوا ضحايا التهديد بالقتل.
- ١٩- وأشارت عُمان إلى تصديق الحكومة على أكثرية الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وإلى التعاون مع آليات حقوق الإنسان.
- ٢٠- ورحبت باكستان بسن ١٩٦ قانوناً، بما في ذلك قانون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والقانون المتعلق بالتصدي للعنف المتزلي وقانون منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وأعربت عن الأمل في أن تبذل بنغلاديش مزيداً من الجهود صوب تعزيز اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وعن تقديرها للجهود التي تبذلها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.
- ٢١- وسلطت بيرو الضوء على السياسة الوطنية للتعليم، فضلاً عن التقدم المحرز في مجال الحد من الفقر، ووفيات الأمومة والرضع والمساواة بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي. وقدمت بيرو توصيات.
- ٢٢- وأعربت الفلبين عن تقديرها لبرامج وسياسات بنغلاديش لحماية وتعزيز حقوق العمال المهاجرين، وأبرزها إنشاء المصرف المعني برعاية المغتربين. وصرحت بأنها تقدر شراكتها مع بنغلاديش في النهوض بحقوق المهاجرين.
- ٢٣- ورحبت البرتغال بالتقدم المحرز في تحقيق بعض الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بنوع الجنس والصحة، فضلاً عن التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لبناء القدرات على إعداد التقارير التي تقدم إلى هيئات المعاهدات. ورحبت أيضاً بقرار المحكمة العليا بشأن حظر العقوبة البدنية في المدارس، حيث أكدت أيضاً وجوب تعديل التشريعات بما يحظر العقوبة البدنية في البيت وفي الأوساط الأخرى.

- ٢٤- وأشادت قطر بالإصلاحات التشريعية والسياسية التي اعتمدها الحكومة وأشارت إلى التدابير التي اتخذتها للنهوض بتعليم الأطفال. وسلطت الضوء على إنشاء محكمة الجرائم الدولية بنغلاديش.
- ٢٥- ورحبت جمهورية كوريا باعتماد ١٩٦ تشريعاً إيجابياً يتصل بقضايا حقوق الإنسان. بيد أن القلق يساورها إزاء العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف المتزلي والزواج القسري.
- ٢٦- واعترفت جمهورية مولدوفا بالتدابير المتخذة لمنع العنف ضد النساء والفتيات وحمايتهن، بما في ذلك العنف المتزلي والاعتصاب والمضايقة الجنسية.
- ٢٧- وأشادت رومانيا بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واعتماد سلسلة من السياسات ذات الأثر الإيجابي الواضح في مجالات عمالة الأطفال وحماية خدم المنازل.
- ٢٨- وأشار الاتحاد الروسي إلى نجاح بنغلاديش في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإلى رغبتها في التعاون مع الآليات الدولية للرصد والامتثال للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.
- ٢٩- ورحبت رواندا بتحويل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان إلى مؤسسة رئيسية تتمتع بولاية واضحة تضمن أعمال حقوق الإنسان. وأشارت أيضاً إلى التعديلات الهامة التي أدخلتها بنغلاديش لكفالة استقلال لجنة مكافحة الفساد التي تحظى بثقة الجمهور.
- ٣٠- وأشارت المملكة العربية السعودية إلى النجاح الذي حققته بنغلاديش في تحقيق عدد من أهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالصحة والتنمية البشرية، رغم قلة الموارد. وألقت الضوء على سرعة تنفيذ برامج التنمية التي تستهدف الفقراء والمعوزين.
- ٣١- وشددت السنغال على أهمية إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان ووضع مبادرات معيارية ومؤسسية لتوطيد الآليات المؤسسية والقانونية ذات الصلة بحقوق الإنسان.
- ٣٢- وأشارت سيراليون إلى اعتماد البرلمان ما لا يقل عن ١٩٦ قانوناً برلمانياً يتصل بأمور منها الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان، وإنشاء لجنة حقوق الإنسان، والتصديق على عدة اتفاقيات، فضلاً عن توطيد الديمقراطية.
- ٣٣- ونوهت سنغافورة بوضع مدونة سلوك وقواعد عمل الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين والقوات المسلحة بهدف منع الإفلات من العقاب وانتهاك حقوق الإنسان.
- ٣٤- وأشارت سلوفاكيا إلى جهود بنغلاديش الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وأشادت بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

- ٣٥- ورحبت سلوفينيا بدور بنغلاديش في تعزيز الحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، وأشادت بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وأشارت إلى معاناة جماعة الداليت من مختلف أشكال التمييز.
- ٣٦- وهنأت الصومال بنغلاديش على ما حقته من إنجازات.
- ٣٧- وأشارت جنوب أفريقيا إلى سياسة التعليم الوطنية، وإعطاء الأولوية للحق في التعليم وتحسينه، وإلى الاستراتيجية الوطنية لخدمات الصرف الصحي بهدف تعميم هذه الخدمات. واعترفت بالإصلاحات التي أدخلتها بنغلاديش على السلطة القضائية وجهاز الشرطة والهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين وتدريب العاملين فيها.
- ٣٨- وأشادت إسبانيا بالإصلاحات التي أدخلتها بنغلاديش منذ عام ٢٠٠٩ وبخاصة بالتزامها بالحق في الحصول على الماء وعلى خدمات الصرف الصحي بصفتها عضواً نشطاً في المجموعة الزرقاء.
- ٣٩- ورحبت سري لانكا بالتقدم الذي أحرزته بنغلاديش في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك (أ) اعتماد ١٩٦ تشريعاً في مجال حقوق الإنسان؛ (ب) اتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال والاتجار بالأشخاص؛ (ج) تحقيق استراتيجية النمو الاقتصادي الشامل نتائج إيجابية؛ و(د) التقدم المحرز في قطاع الصحة، ولا سيما خفض معدل وفيات الأطفال.
- ٤٠- ورحبت دولة فلسطين باعتماد نظام روما الأساسي وبالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وأشادت بقانون عام ٢٠١٠ المتعلق بمكافحة العنف المتزلي وبقانون عام ٢٠١٢ المتعلق بمقاومة الاتجار بالأشخاص وبالسياسة الوطنية المعنية بنماء الطفل والسياسة الوطنية المعنية بالتعليم لعام ٢٠١١.
- ٤١- ورحب السودان بتعزيز حقوق الإنسان في بنغلاديش، ولا سيما بفصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية، فضلاً عن السياسات الرامية إلى تمكين النساء والقضاء على عمل الأطفال.
- ٤٢- وحثت السويد بنغلاديش على تحسين أوضاع النساء والفتيات. وأشارت إلى عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وإلى التعذيب على أيدي قوات الأمن. وشجعت بنغلاديش على تحجيم لجوء أفراد الشرطة إلى القوة أثناء المظاهرات السياسية.
- ٤٣- وأعربت سويسرا عن قلقها إزاء عدد من حالات الاختفاء القسري والإعدام خارج نطاق القضاء، وكذلك إزاء الأوضاع التي تعاني منها الأقليات. وأعربت كذلك عن اعتراضها على عقوبة الإعدام في جميع الأحوال.
- ٤٤- ورحبت تايلند بالجهود التي تبذلها بنغلاديش لمعالجة حقوق الإنسان، وبخاصة لدى الفئات الضعيفة والمهمشة، بيد أنها حثت بنغلاديش على التصدي للتعصب الديني والثقافي.

وأشادت تايلند بالتقدم المحرز في مجال تحسين صحة الأطفال والنساء. ورحبت بالتزام بنغلاديش بالتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

٤٥ - وشجعت تونس بنغلاديش على الإسراع في عملية جعل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان تتسق مع مبادئ باريس وعلى توجيه دعوة دائمة إلى جهات منها المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان.

٤٦ - واعترفت تركيا بتحسين المستويات المعيشية وسيادة القانون وتمكين المرأة، إلى جانب التقدم المحرز في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. ورحبت بالتشريعات والسياسات الوطنية في مجال حقوق الإنسان، وباللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وبمكافحة الاتجار بالأشخاص والإرهاب.

٤٧ - ورحبت تركمانستان بالجهود التي تبذلها بنغلاديش لتعزيز آلياتها التشريعية والمؤسسية والسياساتية من أجل حماية حقوق الإنسان. وأشادت بالجهود المبذولة لجعل تشريعاتها الوطنية تتسق مع التزاماتها الدولية.

٤٨ - وأثنت أوكرانيا على التقدم الذي أحرزته بنغلاديش في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما التدابير الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة ومشاركتها في الحياة العامة.

٤٩ - وأشادت الإمارات العربية المتحدة بتصدي بنغلاديش للفقير وتنفيذ خطط لتوفير الرعاية الصحية وخلق فرص عمل وتأمين الغذاء ومياه الشرب وخدمات الصرف الصحي. وأشارت إلى إنشاء إدارة إلكترونية للوصول إلى المناطق النائية.

٥٠ - وأشارت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى إمكانية تحقيق مزيد من التقدم في مجالي الحقوق المدنية والسياسية، ودعت بنغلاديش مع ذلك إلى ضمان استيفاء المحكمة الجنائية الدولية المعايير القانونية وكذلك إلى كفالة حقوق الإنسان لأعضاء أقلية الروهينجيا. وحثت بنغلاديش على الامتناع عن استعمال القوة المفرطة في تفريق المظاهرات.

٥١ - وأثنت الولايات المتحدة الأمريكية على تعزيز مشاركة المرأة في الحكومة وعلى اعتراف المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بوجود حماية جميع الأفراد من التمييز بمن فيهم المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية. وبينما أعربت عن تقديرها لرغبة بنغلاديش في تناول مسألة سلامة العمال وحقوقهم، فقد حثتها على تحسين أوضاعهم. وأعربت عن قلقها إزاء العنف السياسي وإفلات قوات الأمن من العقاب.

٥٢ - وأشارت أوروغواي إلى التصديق على نظام روما الأساسي وإلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، وكذلك إلى استراتيجية مكافحة الفساد، وخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

- ٥٣- وأشارت أوزبكستان إلى التقدم الذي أحرزته بنغلاديش لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ وإلى الإصلاحات الواسعة النطاق للآليات التشريعية والمؤسسية والسياسية في مجال حقوق الإنسان.
- ٥٤- ونوهت جمهورية فيتوويلا البوليفارية بأن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة خفضت معدل الفقر بنسبة ٨,٥ في المائة في فترة أربعة أعوام فقط. وأشارت كذلك إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.
- ٥٥- وأعربت فييت نام عن تقديرها للالتزام بنغلاديش بحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبالإنجازات التي حققتها في تعزيز المساواة والحد من الفقر وفي النهوض بالرعاية الصحية رغم الصعوبات التي تعترضها.
- ٥٦- وهنأ اليمن بنغلاديش على تحسين حقوق الإنسان واعتماد تشريعات لتعزيز الحقوق السياسية والاجتماعية والمدنية والاقتصادية، ولا سيما حقوق النساء والأطفال والأقليات الإثنية. وأضاف أن سياسات بنغلاديش الوطنية تثبت احترامها لالتزاماتها الدولية.
- ٥٧- وأشارت زمبابوي إلى (أ) الجهود التي تبذلها بنغلاديش لحماية حقوق الإنسان؛ (ب) القوانين التي تتناول حقوق السكان المهمشين؛ (ج) السياسات المتعلقة بالتعليم، والقضاء على عمل الأطفال، وحقوق النساء والأطفال؛ و(د) تدابير الاحتكام إلى القضاء.
- ٥٨- وأشارت أفغانستان إلى إنشاء لجان مستقلة جديدة وإلى التصديق على الاتفاقيات الدولية والتشريعات الجديدة لتعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية لدى سكانها. وأنتت على اتخاذ بنغلاديش تدابير تتعلق بحرية وسائط الإعلام، وحرية التعبير وحرية التجمع ومكافحة الإرهاب وحماية الفئات الضعيفة.
- ٥٩- ولاحظت الجزائر اعتماد قوانين تتعلق بالحق في الإعلام وبمنع العنف المتري والمؤسسات الثقافية لصالح المجموعات الإثنية الصغيرة. وأعربت الجزائر عن رغبتها في معرفة التدابير التي اتخذتها الحكومة بغية تعزيز الحوكمة السليمة والشفافية.
- ٦٠- وهنأت الأرجنتين بنغلاديش على التصديق على نظام روما الأساسي وسلطت الضوء على إنشاء المنظمة الوطنية لخدمات المساعدة القانونية.
- ٦١- وأعربت الوزيرة عن تقديرها لاعتراف الدول بإنجازات حكومة بلدها وبمؤدجها في التنمية، مع اعترافها أيضاً بما يواجهها من صعوبات وقيود.
- ٦٢- وردت الوزيرة بأن الأطفال دون سن ١٨ عاماً لا يخضعون للولاية القضائية الخاصة بعقوبة الإعدام. ويتناول مشروع القانون الوطني للأطفال مسألة الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية. وقالت إن بنغلاديش لا تنفرد بعقوبة الإعدام وإن تطبيقها يقتصر على أخطر الجرائم وأبشعها وفقاً للأصول القانونية الواجبة والضمانات القضائية. وسجل بنغلاديش نسبة متدنية جداً من الأحكام بالإعدام، إلى جانب التنصيص على السراح المشروط.

٦٣- وأكدت الوزيرة مجدداً أن القتل خارج نطاق القضاء محظور بموجب القانون وكذلك بموجب قانون العقوبات وأنه لا يجوز للهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين اللجوء إلى استخدام القوة أو الأسلحة النارية إلا للدفاع عن النفس وحماية الأرواح والممتلكات العامة. وقالت إنه يجب على هذه الهيئات أن تبرر استخدام القوة أو الأسلحة النارية باعتبارها آخر وسيلة يمكن اللجوء إليها. وأبلغت بأن عدد القتلى أثناء تبادل إطلاق النار انخفض بـ ١٧٧ في ٢٠٠٩-٢٠١٢، بينما كان ٥٤٦ في أثناء السنوات الخمس الماضية، ولم يشمل هذا العدد سوى ٣٤,٠ في المائة من مجموع عدد الموقوفين.

٦٤- وقالت الوزيرة إنه لا يوجد مجال للإفلات من العقاب بالنسبة إلى الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين. بموجب تشريعات بنغلاديش ومدونات السلوك وقواعد عمل الهيئات المعنية. وتخضع كل حالة من حالات انتهاك حقوق الإنسان أو فرط استخدام القوة أو الأسلحة النارية للتحقيق والمقاضاة والإجراءات القانونية والتأديبية. وأفادت الوزيرة بأن ٦٧٨ ١ من أفراد كتيبة التدخل السريع قد تعرضوا إلى حد الآن للمقاضاة والإدانة، بما في ذلك السجن والتسريح.

٦٥- وقالت إنه يجب دعم مزاعم التعذيب وإساءة المعاملة بالأدلة. وتتيح لائحة شرطة البنغال رقم ١٩١٢ عدداً من الضمانات لحماية التزلاء والسجناء من التعذيب أثناء الاحتجاز. وفي حالة إثبات أعمال التعذيب في إطار الإجراءات القانونية، تُتخذ إجراءات إدارية صارمة ضد المسؤولين عن ذلك. والتمست الوزيرة من الشركاء في التنمية دعم الإصلاحات الجارية في جهاز الشرطة لإحداث تحول تنظيمي يكفل الطابع الاستشاري لعمل الشرطة ويتجه نحو تقديم الخدمات، ويقل فيه إلى أدنى حد نطاق إساءة المعاملة أو سوء التصرف.

٦٦- واعترضت الوزيرة على ما أفيد به بأن الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين كثيراً ما تلجأ إلى استخدام الاختفاء القسري، وأوضحت أن العبارة لا توجد في قوانين بنغلاديش، التي تعترف بالاختطاف أو الخطف كجريمتين تقعان ضمن صلاحيات القضاء. وشددت على أن ربط الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين أو آليات الدولة بأفعال إجرامية كهذه يتم بشكل متعمد بهدف تقويض مصداقيتها وزرع تصورات خاطئة في أذهان الناس.

٦٧- وقالت الوزيرة إن الحكومة ألغت القواعد واللوائح التي كانت تعتبر بمثابة عراقيل لحرية الصحافة وأزالت كذلك من قانون الإجراءات الجنائية الأحكام المتعلقة بالتوقيف بسبب القذف. وتضمن الحكومة ملاحقة جميع حالات العنف المبلغ عنها ضد الصحفيين بالتحقيق والمقاضاة، وقد خُتم في بعضها باب التحقيق.

٦٨- وقالت الوزيرة إن الحكومة تؤيد الشعار: الدين للفرد والدولة للجميع. ودعت مهائثرو الموقر من سيما بيهار رامو للإدلاء بكلمة، فتحدث عن السلم والوثام المجتمعي في البلد.

- ٦٩- وأبلغت الوزيرة بأنه بالنظر إلى الحوادث التي وقعت مؤخراً في قطاع الملابس الجاهزة، فقد بادرت الحكومة إلى أمور منها وضع سياسة وطنية للسلامة والصحة المهنيين، وشكلت لجنة وزارية بشأن قطاع ملابس الجاهزة وتستعد لتنفيذ "برنامج عمل أفضل" بالتعاون مع منظمة العمل الدولية.
- ٧٠- وقالت إن بنغلاديش تواصل التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وأكدت تواريخ الزيارات التي سيقوم بها ثلاثة منهم في وقت لاحق من هذا العام. وفيما يتعلق بإلغاء المادة ٣٣٧ من قانون العقوبات، شددت الوزيرة على وجوب انسجام قوانين البلد مع الأعراف الاجتماعية والدينية، وعلى أن الحكومة لا تميز ضد أي فرد أيا كان السبب.
- ٧١- وقالت الوزيرة إن مشروع القانون الوطني للأطفال لعام ٢٠١٢ سيدرج في التشريع المحلي أحكام اتفاقية حقوق الطفل.
- ٧٢- وأبلغت الاجتماع بتحسين تمكين المرأة سياسياً، وبمستحقاقها الاقتصادية وفي مجال تنظيم المشاريع، بما في ذلك قوانين العمالة المراعية لنوع الجنس واستحقاقات الأمومة. وناقشت ستة قوانين جديدة لمكافحة العنف ضد المرأة والخطوات المتخذة لمنع التحرش الجنسي والعنف المتصل بالرمي بالحمض.
- ٧٣- وأعربت أستراليا عن القلق من زهق الأرواح البشرية والإصابات وإتلاف الأماكن الدينية والممتلكات خلال المواجهات التي حدثت في الآونة الأخيرة. ودعت الحكومة إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنسانية الأساسية للاجئين من أفراد أقلية روهينجيا.
- ٧٤- وأشادت النمسا بالتصديق على نظام روما الأساسي في عام ٢٠١٠ وباعتماد سياسة التنمية الوطنية للنهوض بالمرأة لعام ٢٠١١. ورحبت بإنشاء محاكم للأحداث.
- ٧٥- وسلطت أذربيجان الضوء على انضمام البلد للاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغيرها من الاتفاقيات.
- ٧٦- وشددت بيلاروس على التفاعل النشط مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. ورحبت بالتزام الحكومة بمكافحة الاتجار بالأشخاص.
- ٧٧- وأشادت البحرين باعتماد تشريعات وخطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتنفيذ برنامج للنهوض بالصحة والسكان والتغذية. وأشارت إلى أن بنغلاديش تسير على درب تحقيق الهدف الإنمائي ٤ من الأهداف الإنمائية للألفية.
- ٧٨- ونوهت بنن بأمور منها اعتماد عدة قوانين ونصوص تنظيمية في مجال حقوق الإنسان وحقوق النساء والأطفال. وشجعت بنن بنغلاديش على مواصلة العمل في إطار مكافحة الإفلات من العقاب والفساد، وغسل الأموال وإلغاء عقوبة الإعدام.

- ٧٩- وأشارت بوتان إلى إنشاء العديد من الأطر التشريعية المحلية والآليات المؤسسية التي تعزز حماية حقوق أشد الفئات ضعفاً مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات.
- ٨٠- وأشادت جمهورية بوليفيا المتعددة القوميات باعتماد سياسات جديدة للقضاء على عمل الأطفال، وسياسات التعليم والنهوض بالمرأة وحفر آبار خالية من الزرنيخ في جميع أنحاء البلد.
- ٨١- ألفت بوتسوانا الضوء على التقدم الهام الذي أحرزه البلد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها رغم كثرة التحديات وقلة الموارد. وشجعت المجتمع الدولي على تقديم الدعم في هذا المجال.
- ٨٢- وشجعت البرازيل بنغلاديش على مواصلة تنفيذ سياسات الحد من الفقر. وأشادت بنظام التعليم الابتدائي الذي حقق نتائج مذهلة في معدلات التسجيل وفي المساواة بين الجنسين. وأشارت البرازيل إلى اعتماد مشروع القانون الوطني المعني بالأطفال قريباً.
- ٨٣- ورحبت بروني دار السلام بتحقيق الهدف ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين في الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي. ونوهت بجهود البلد الرامية إلى تحقيق أحد الأهداف الإنمائية للألفية المتمثل في خفض عدد السكان الذين يعيشون في حالة فقر بنسبة النصف.
- ٨٤- وهنأت بوروندي بنغلاديش على (أ) إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان؛ (ب) سياسات الوصول إلى الرعاية الصحية ومجانبة التعليم، ولا سيما للبنات، والحد من اكتظاظ السجون؛ و(ج) انخراطها في إدماج المرأة في المناصب العامة لاتخاذ القرار. وحثت بنغلاديش على إلغاء عمل الأطفال.
- ٨٥- وأشادت كمبوديا بالتصديق على أكثرية المعاهدات والاتفاقيات الدولية الأساسية، بما في ذلك نظام روما الأساسي. وأثنت على التقدم الذي أحرزته بنغلاديش في القضاء على الفقر وتعزيز الديمقراطية.
- ٨٦- واستفسرت كندا عن التقدم المحرز وعن الخطوات المتخذة لكفالة استقلال القضاء وضمانه بصورة كاملة فضلاً عن الأطر الزمنية الخاصة المتفق عليه بذلك، على النحو في عام ٢٠٠٩.
- ٨٧- ولاحظت تشاد مع الارتياح أن بنغلاديش استشارت جميع الجهات صاحبة المصلحة عند إعداد تقريرها الوطني. ولاحظت أيضاً الإصلاحات المعيارية والمؤسسية التي تم تنفيذها للنهوض بآلياتها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
- ٨٨- واستفسرت شيلي عما إذا كانت بنغلاديش تنظر في إعادة تقييم المعايير التي تسمح بإنزال عقوبة الإعدام والسجن المؤبد في حق القُصّر دون سن ١٨ عاماً.

- ٨٩- وأثنت الصين على الإنجازات التي حققتها بنغلاديش في مجال حقوق الإنسان. وسلطت الضوء على السياسات الرامية إلى الحد من الفقر بنسبة كبيرة وأولت أهمية للنهوض بأوضاع المرأة ولتدابير حمايتها من العنف. وأعربت عن تفهما للصعوبات التي تواجهها بنغلاديش بسبب الكوارث الطبيعية.
- ٩٠- ورحبت كوستاريكا بتدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص وبالجهود المبذولة في مجال تغيير المناخ وإدارة الكوارث. وأعربت عن قلقها إزاء ادعاءات الإفلات من العقاب على أعمال التعذيب.
- ٩١- وألقت كوت ديفوار الضوء على التصديق على الاتفاقيات الدولية وعلى اعتماد أحكام قانونية جديدة في مجال حقوق الإنسان. وأشارت إلى ضعف بنغلاديش في مكافحة التمييز ضد المرأة في مجالات الصحة والعمالة والقضاء والتعليم.
- ٩٢- وشددت كوبا على التزام الحكومة بحقوق الإنسان. وسلطت الضوء على النتائج الإيجابية في مجالات الحد من الفقر والأمن الغذائي وخلق فرص العمل وتوفير الرعاية الصحية العامة والتعليم للجميع وغيرها من برامج الحماية الاجتماعية.
- ٩٣- واعترفت قبرص بالجهود المبذولة لمنع العنف ضد المرأة وزيادة إدماجها في سوق العمل. وأعربت عن تقديرها لاعتماد سياسة التنمية الوطنية للنهوض بالمرأة لعام ٢٠١١.
- ٩٤- وأعربت الجمهورية التشيكية عن تقديرها لتقديم بنغلاديش تقريرا شاملا عن التدابير المتخذة في مجال حقوق الإنسان وهنأتها على ما أحرزته من تقدم في مجال الحماية المؤسسية لحقوق الإنسان.
- ٩٥- وأشادت الدانمرك بالتقدم المحرز في اتفاقات السلام المتعلقة بأراضي هضبة شيتاغونغ وشددت على الأحكام العديدة التي لم تنفذ بعد. وألقت الضوء على التقدم الكبير المحرز في كفالة المساواة بين الجنسين منذ التسعينات.
- ٩٦- وهنأت جيبوتي بنغلاديش على إسهامها الملحوظ في تعزيز مجلس حقوق الإنسان. ودعت المجتمع الدولي إلى دعم بنغلاديش في أعمال حقوق الإنسان تدريجياً وفقاً لمحتوى برنامج الرؤية ٢٠٢١.
- ٩٧- واستفسرت إكوادور عن التدابير المتخذة في السنوات الأربع الماضية لضمان احتكام الفقراء وأضعف شرائح المجتمع إلى القضاء.
- ٩٨- ولاحظت مصر أن التدابير القانونية والمؤسسية التي اتخذتها بنغلاديش تعكس التزامها بتعزيزها وحماية لحقوق الإنسان. وأشادت بتعزيزها لحقوق النساء والأطفال والتعليم والأمن الغذائي واستقلال السلطة القضائية والقضاء على الإفلات من العقاب والانضمام إلى الصكوك الدولية.

٩٩- ورحبت فنلندا بجهود بنغلاديش في مكافحة العنف ضد المرأة، وإن كان القلق يساورها إزاء استمراره وإزاء الصعوبات التي تواجهها في الاحتكام إلى القضاء، واحتمال سحب بنغلاديش لتحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. واستفسرت عن التطورات اللاحقة المتوخاة في هذا الصدد.

١٠٠- وشكرت فرنسا الوفد على تقديم تقرير بلده ورحبت بالتصديق على نظام روما الأساسي.

١٠١- ورحبت ألمانيا بالتدابير التي اتخذتها بنغلاديش لمكافحة التمييز والعنف ضد المرأة، وسوء تصرف الشرطة وإفلاتها من العقاب، وإن لم تلاحظ سوى تغير بسيط على أرض الواقع.

١٠٢- ورحبت غواتيمالا بالتشريعات التي اعتمدها بنغلاديش بشأن إعادة تأهيل المشتريين والمشردين، والاتجار بالأشخاص، ومكافحة الأعمال الإباحية. السياسات المتعلقة بالقضاء على عمل الأطفال وتلك المتعلقة بحقوقهم، وبمماية عمال المنازل والنهوض بأوضاع المرأة.

١٠٣- وسلط الكرسي الرسولي الضوء على العمل الذي تضطلع به بنغلاديش من أجل حماية حقوق الإنسان وشجعها على مواصلة تحسين نظام القضاء وجهاز الشرطة والجيش ونظام السجون بما يتماشى مع المعايير الدولية.

١٠٤- وأشادت هنغاريا بإيلاء بنغلاديش الأولوية العليا لقطاع التعليم والميزانية المخصصة له، ولكنها أفادت بأنه يمكن تحسين النتائج بالنص في الدستور على الحق في التعليم كما تم ذلك بالنسبة للعلمانية. ونوهت بإنجازات بنغلاديش الملحوظة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٠٥- وهنأت الهند بنغلاديش على فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية، وعلى التقدم المحرز في مجال بقاء الطفل، وسياسة التنمية الوطنية للنهوض بالمرأة وبناء بنغلاديش رقمية، التي أسهمت في إضفاء الصبغة الديمقراطية على الحوكمة وأثنت على التزام بنغلاديش بمكافحة الإرهاب والتطرف.

١٠٦- وهنأت إندونيسيا بنغلاديش على إصلاحاتها المعيارية والمؤسسية القوية التي أجرتها منذ عام ٢٠٠٩. ورحبت بالتدابير الإيجابية العديدة التي اتخذت لصالح المجموعات التي تحتاج إلى حماية خاصة وبخطوات الحفاظ على سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع انتهاك حقوق الإنسان.

١٠٧- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بالتقدم الهام الذي أحرزته بنغلاديش في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها منذ الذروة الأولى للاستعراض الدوري الشامل وبمبادراتها المتعددة في مجال الرعاية الصحية ووفيات الأطفال بصورة خاصة.

١٠٨- وهنأ العراق بنغلاديش على الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة منذ الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل وعلى الجهود ذات الصلة التي بذلتها في مجالات حقوق الإنسان والصحة والتعليم. واستفسر عن الخطوات المتخذة لتعزيز المساواة بين الجنسين.

١٠٩- ورحبت أيرلندا بتصديق بنغلاديش على نظام روما الأساسي، وبالجهود التي بذلتها للتصدي لاكتظاظ السجون وللدور الرائد الذي اضطلعت به في مجالي تغير المناخ وحقوق الإنسان. وشجعت بنغلاديش على اعتماد وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام.

١١٠- وأعربت إيطاليا عن تخوفها من استمرار انتشار عمل الأطفال والعنف الجنسي والاستغلال على نطاق واسع في بنغلاديش. ورحبت بسياسة التعليم الوطنية وبمشروع قانون الأطفال الذي يحظر إنزال عقوبة الإعدام في حق القُصَّر.

١١١- وهنأت اليابان بنغلاديش على تعزيز مهام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتمكين المرأة. ورحبت بسياسة عدم التسامح إطلاقاً مع انتهاك حقوق الإنسان. وشجعتها على تقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات، بما في ذلك لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١١٢- وأثنى الأردن على الجهود التي تبذلها بنغلاديش لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما تصديقها على اتفاقيات دولية وتعزيز إطارها المؤسسي عن طريق اللجان المعنية بحقوق الإنسان ومكافحة الفساد والانتخابات الوطنية.

١١٣- ولاحظت قبرغيزستان الإصلاحات التي اعتمدها بنغلاديش من أجل تعزيز آلياتها التشريعية والمؤسسية والسياساتية، ولا سيما في مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم وما يتصل بذلك من جرائم، وكذلك مشروع قانون حماية الأشخاص ذوي الإعاقة.

١١٤- وأعربت لاتفيا عن تقديرها للدعوة التي وجهتها بنغلاديش إلى عدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بيد أنها أشارت إلى العدد الكبير من طلبات الزيارات التي لم تقبلها بعد. ورحبت بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

١١٥- واعترفت لبنان بالجهود الصادقة التي تبذلها بنغلاديش من أجل تعزيز حقوق الإنسان عن طريق قوانين وسياسات وممارسات جديدة واحترام التزاماتها بتنفيذ توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل.

١١٦- وأعربت ليبيا عن تقديرها سياسة بنغلاديش الرامية إلى تعزيز التعاون مع آليات القانون الدولي واحترام حقوق الإنسان، كما يبرهن على ذلك تصديقها على مختلف الصكوك الدولية. ورحبت بما بذلته من جهود لتحسين السلامة المهنية والحصول على الرعاية الصحية، وزيادة ميزانية التعليم وتنفيذ استراتيجية التعليم لعام ٢٠١٠.

١١٧- وأشادت ماليزيا باستمرار التزام بنغلاديش بتحسين حالة حقوق الإنسان وبالتقدم الهام الذي أحرزته في مجالات الصحة والتعليم والحد من الفقر وإعمال حقوق النساء والأطفال.

١١٨- ورحبت ملديف باعتماد بنغلاديش قوانين تعزز حقوق الإنسان، وأعربت عن تقديرها للجهود التي تبذلها في مجال التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وأتت ملديف على الحكومة لما حققت من إنجازات، بالنظر إلى التحديات العديدة التي تواجهها، وشجعت بالتزام بنغلاديش بزيادة تعزيز حقوق الإنسان.

١١٩- وأشارت موريتانيا إلى أن تقرير بنغلاديش وردودها على الأسئلة المطروحة عليها تعكس الأهمية التي توليها لتقوية الإطار المؤسسي والتشريعي لتعزيز حقوق الإنسان في البلد، وأبدت تقديرها للإجراءات العديدة والتدابير الهامة التي اتخذتها بنغلاديش، ولا سيما ما يتعلق منها بالأقليات الإثنية وعمل الأطفال.

١٢٠- واعترفت المكسيك بتعاون بنغلاديش مع النظام الدولي لحقوق الإنسان ودعتها إلى مواصلة التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وحثتها على زيادة الموارد المالية والبشرية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت المكسيك توصيات.

١٢١- وأعربت الوزيرة عن القلق إزاء العنف السياسي الذي حدث مؤخراً وإزاء الخسائر الكبيرة المسجلة في صفوف أفراد الشرطة بسبب ممارستهم أقصى قدر من ضبط النفس في احتواء العنف. وقالت إنه لن يُسمح للقوات الرجعية بعكس اتجاه التقدم المحرز إلى حد الآن. وأعربت عن تقديرها لدعم المجتمع الدولي المحاكمات الجارية لمرتكي الجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية في عام ١٩٧١. وأبلغت عن حقوق المتهم بموجب قانون المحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٧٣. بما يكفل الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة.

١٢٢- وقالت الوزيرة إن بنغلاديش ستظل ملتزمة بدعم القيم والتقاليد الأسرية فضلاً عن حقوق الإنسان للجميع. وأبلغت عن بدء إعداد قانون لمكافحة التمييز لحماية حقوق الفئات المهمشة اجتماعياً، التي تغطيها كذلك برامج شبكة الأمان الاجتماعي.

١٢٣- وسلطت الضوء على حماية لاجئي روهينجيا الوافدين من ميانمار ومساعدتهم، بما في ذلك تعليمهم بلغة ميانمار الأصلية، ومدّهم بالأغذية والتغذية وماء الشرب وخدمات الصرف الصحي والمرافق الطبية وتطوير مهارتهم وتوفير الظروف الأمنية لهم. وتعكف الحكومة حالياً على وضع سياسة شاملة لمعالجة أوضاع اللاجئين الروهينجيا التي طال أمدها.

١٢٤- وقالت إن الحكومة اتخذت مبادرات سياساتية تتسق مع المادتين ٢ و١٦(ج)(١) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلى جانب النظر في سحب تحفظات على هذه الاتفاقية. وأضافت أنه لا فرق بين الرجال والنساء أثناء فترة الزواج فيما يتعلق بجزاء الممتلكات والتمتع بها والتخلي عنها كل على حدة أو مجتمعين.

١٢٥- وأبلغت الوزيرة عن تدابير مكافحة الاتجار بالبشر التي اتخذتها بنغلاديش، بما في ذلك تشريع شامل وخطة عمل وطنية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤.

١٢٦- وقالت الوزيرة إن نظر بنغلاديش في التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ يجب أن يوضع في سياق بارامترات أحكام الدستور. وقد تم سن قانون المؤسسات الثقافية الخاصة بالأقليات العرقية لعام ٢٠١٠ من أجل حفظ وتعزيز الهوية الثقافية للأقليات العرقية. وقالت إن مشروع تعديل قانون اللجنة المعنية بأراضي هضبة شيتاغونغ لعام ٢٠١٣ دخل مرحلته النهائية بإجراء مشاورات مع المجلس الإقليمي المعني بأراضي هضبة شيتاغونغ. وناقشت حالة تنفيذ الاتفاقات المعنية بأراضي هضبة شيتاغونغ وأنشطة التنمية المضطلع بها في السنوات الأربع الماضية، بما في ذلك التعليم والرعاية الصحية وخدمات الصرف الصحي.

١٢٧- وقالت الوزيرة إن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب قيد الدرس بيد أنه بالإمكان تيسير القرار بتقديم بنغلاديش تقريراً مرحلياً إلى هيئة المعاهدة المعنية وتقييم قدراتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا الصك.

١٢٨- وأكدت الوزيرة مجدداً التزام بنغلاديش بعملية الاستعراض الدوري الشامل وأعربت عن تقديرها للجنة الوطنية لحقوق الإنسان وللمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام، فضلاً عن الدول المشاركة في الحوار التفاعلي واللجنة الثلاثية والأمانة والمترجمين الشفويين ورئيس المجلس على تعاونهم.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

١٢٩- تحظى التوصيات الواردة أدناه بتأييد بنغلاديش:

١٢٩-١- التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الجديد لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إجراء تقديم البلاغات (سلوفاكيا)؛ الانضمام في أقرب وقت ممكن إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إجراء تقديم البلاغات (ملديف)؛

١٢٩-٢- النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (بيرو)؛ النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وعلى

** لم يتم تحرير الاستنتاجات و/أو التوصيات.

بروتوكولها الاختياري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب
(الأرجنتين)؛

١٢٩-٣ - النظر في التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والاتفاقية
الخاصة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية وإصدار تشريعات وطنية بشأن اللاجئين
وعديمي الجنسية (سيراليون)؛

١٢٩-٤ - مواصلة الجهود الرامية إلى مواءمة إطارها المعياري مع القواعد
الدولية لحقوق الإنسان التي انضم إليها البلد، وبخاصة ما يتصل منها بحقوق
الطفل (نيكاراغوا)؛

١٢٩-٥ - اتخاذ مزيد من الخطوات التي تكفل انسجام تشريعاتها وسياساتها
ال محلية مع التزاماتها بموجب الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان مثل اتفاقية
مناهضة التعذيب والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
(ملديف)؛

١٢٩-٦ - اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ أحكام اتفاقية حماية حقوق الأشخاص
ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، وبخاصة ما يتعلق منها بالعمالة والتعليم
(تونس)؛

١٢٩-٧ - مواصلة استعراض تشريعاتها وتعزيز حقوق المرأة فيما يتعلق
بالتعلم والعمالة والرعاية الصحية والسكن (قطر)؛

١٢٩-٨ - زيادة تجريم العنف ضد النساء والفتيات، ومقاضاة الجناة واعتماد
تشريع يتعلق بالمضايقة الجنسية (جمهورية مولدوفا)؛

١٢٩-٩ - تنفيذ برنامج مكافحة العنف ضد المرأة وضمان حصول الضحايا
على الرعاية الصحية والمساعدة القانونية (فرنسا)؛

١٢٩-١٠ - ضمان تجريم جميع أعمال العنف ضد النساء والفتيات، ومقاضاة
الجناة ومعاقبتهم، وضمان حصول ضحايا العنف على تدابير حماية فورية وعلى
الجبر وإعادة الإدماج الاجتماعي (أوروغواي)؛

١٢٩-١١ - مواصلة وتكثيف الجهود الرامية إلى معالجة قضايا العنف ضد
النساء، وبخاصة بتقديم المساعدة على إعادة التأهيل القانوني والطبي وتوفير
المشورة للضحايا (إندونيسيا)؛

١٢٩-١٢ - مواصلة اتخاذ تدابير للقضاء على الاتجار بالأشخاص وتمريضهم
وما يتصل بذلك من جرائم، بما يشمل تشريعاً شاملاً لمكافحة الاتجار بعنوان

- قانون عام ٢٠١٢ بشأن ردع وقمع الاتجار بالأشخاص، وخطّة العمل الوطنية ٢٠١٢-٢٠١٤ لمكافحة الاتجار بالأشخاص (أذربيجان)؛
- ١٢٩-١٣ - تكثيف جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص والقضاء عليه (نيجيريا)؛
- ١٢٩-١٤ - بذل قصارى جهودها لوضع حد لحالات اختطاف المواطنين والاتجار بالأشخاص وتهريبهم وغيرها من الجرائم المماثلة (تشاد)؛
- ١٢٩-١٥ - مواصلة القضاء على جميع أشكال الجريمة المنظمة وبخاصة الاتجار بالمخدرات والإرهاب (سري لانكا)؛
- ١٢٩-١٦ - اتخاذ تدابير لبناء المؤسسات وتدابير توعية فعالة لمكافحة الاتجار بالأشخاص (البحرين)؛
- ١٢٩-١٧ - اتخاذ تدابير فعالة لبناء المؤسسات والتوعية بمكافحة الاتجار بالأشخاص (أفغانستان)؛
- ١٢٩-١٨ - مكافحة بيع الأطفال والاتجار بهم وتعزيز الشراكات مع جميع أصحاب المصلحة لتوفير خدمات وبرامج التعافي للأطفال الضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعياً (قيرغيزستان)؛
- ١٢٩-١٩ - مكافحة بيع الأطفال والاتجار بهم بصورة أكثر فعالية وتعزيز الشراكات مع جميع أصحاب المصلحة لتوفير خدمات وبرامج التعافي للأطفال الضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعياً (جمهورية مولدوفا)؛
- ١٢٩-٢٠ - بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من المنظمات الدولية المختصة، مواصلة تعزيز قدراتها لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتقديم الدعم لضحايا الاتجار بالأشخاص (سنغافورة)؛
- ١٢٩-٢١ - اتخاذ تدابير تشريعية ملموسة لتحسين الصحة والسلامة المهنيين، بما في ذلك السلامة من الحرائق والحماية من المواد الكيميائية السامة، وصون حقوق العمال مثل الحق في حرية تكوين الجمعيات (ألمانيا)؛
- ١٢٩-٢٢ - اعتماد مشروع القانون المتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذه (المكسيك)؛
- ١٢٩-٢٣ - مراجعة التشريعات الوطنية وتعديلها عند الاقتضاء لضمان عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل وبذل قصارى جهودها لزيادة فرص عمل الأشخاص ذوي الإعاقة (سلوفاكيا)؛

- ١٢٩-٢٤ - النظر في إمكانية سن قوانين لحماية أكثر الفئات تهميشاً من التمييز الاجتماعي (إكوادور)؛
- ١٢٩-٢٥ - مواصلة تنفيذ سياستها للقضاء على الفساد بتدابير من بينها الاستراتيجية الوطنية للترهانة المعتمدة في عام ٢٠١٢ (بوتسوانا)؛
- ١٢٩-٢٦ - توفير الموارد اللازمة للجنة حقوق الإنسان من أجل تنفيذ ولايتها الهامة بفعالية (جنوب أفريقيا)؛
- ١٢٩-٢٧ - إحراز تقدم في تعيين أمين المظالم وفقاً للدستور (إكوادور)؛
- ١٢٩-٢٨ - النظر بنشاط في تعيين أمين مظالم للأطفال وفقاً لتوصيات لجنة حقوق الطفل (الجزائر)؛
- ١٢٩-٢٩ - مواصلة ممارسة اعتماد وتنفيذ خطط العمل الوطنية في مختلف مجالات حقوق الإنسان بهدف تنفيذ بعض التوصيات التي قبلت بها بنغلاديش في إطار الاستعراض الدوري الشامل (الصومال)؛
- ١٢٩-٣٠ - مواصلة تطوير الإطار المؤسسي المتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان (الأردن)؛
- ١٢٩-٣١ - تنفيذ السياسة الوطنية للنهوض بالمرأة لعام ٢٠١١ واتخاذ تدابير فعالة لمعالجة مسألة الزواج المبكر (سويسرا)؛
- ١٢٩-٣٢ - العمل على تمكين المؤسسات التي تدعم تعزيز حقوق الإنسان والحوكمة السليمة وسيادة القانون (السودان)؛
- ١٢٩-٣٣ - تكثيف جهودها للحفاظ على عدم التسامح إطلاقاً مع انتهاك الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق تنفيذ القانون المتعلق بإصلاح جهاز الشرطة (إندونيسيا)؛
- ١٢٩-٣٤ - تعزيز مساعيها فيما يتعلق بعمل المنظمة الوطنية لخدمات المعونة القانونية على نحو سلس ومثمر داخل البلد (أذربيجان)؛
- ١٢٩-٣٥ - مواصلة منح الأولوية للسياسات الرامية إلى تحسين تمتع مواطنيها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (جنوب أفريقيا)؛
- ١٢٩-٣٦ - زيادة التسريع في وتيرة تنفيذ السياسات الاجتماعية - الاقتصادية المواتية للفقراء والتي تخدم صالح الشعب (زمبابوي)؛
- ١٢٩-٣٧ - مواصلة تنفيذ سياساتها الناجحة لمنع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والفتيات (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

- ١٢٩-٣٨ - تكثيف جهودها الكفيلة بتنفيذ القانون المتعلق بالعنف المنزلي بوضع سياسات عامة (البرازيل)؛
- ١٢٩-٣٩ - مواصلة وتكثيف جهودها لتعزيز حقوق الإنسان في جميع المجالات (سيراليون)؛
- ١٢٩-٤٠ - مواصلة سياساتها الخاصة بتحسين حقوق الطفل (الأردن)؛
- ١٢٩-٤١ - الاستمرار في إيلاء عناية خاصة لتمكين النساء والأطفال وغيرهم من فئات السكان الضعيفة في جدول أعمال الحكومة الراهنة والمقبل (كمبوديا)؛
- ١٢٩-٤٢ - تعزيز برامج التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان لفائدة البرلمان والقضاة وموظفي الخدمة المدنية والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والحامين والصحفيين (المغرب)؛
- ١٢٩-٤٣ - مواصلة جهودها الناجحة في مجال التثقيف بحقوق الإنسان والتدريب عليها (لبنان)؛
- ١٢٩-٤٤ - مواصلة حملاتها للتثقيف بحقوق الإنسان والتوعية بها (بيرو)؛
- ١٢٩-٤٥ - مواصلة ضمان المشاركة الكاملة للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص في متابعة هذا الاستعراض الدوري الشامل وفي تعزيز حقوق الإنسان (جيبوتي)؛
- ١٢٩-٤٦ - مواصلة بذل جهودها الرامية إلى زيادة التوعية بحقوق الإنسان عن طريق التدريب وبناء القدرات لدى الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وموظفي الجهاز القضائي بدعم من المجتمع الدولي (ماليزيا)؛
- ١٢٩-٤٧ - مواصلة التعاون البناء مع آليات الأمم المتحدة بهدف تعزيز نظام حماية حقوق الإنسان في البلد (أوزبكستان)؛
- ١٢٩-٤٨ - تحسين التعاون مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك بتقديم التقارير المتأخرة والموافقة على زيارات المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (سيراليون)؛ مواصلة التعاون مع هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (بيرو)؛ النظر في تعزيز التعاون مع الآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان (تركمانستان)؛
- ١٢٩-٤٩ - التركيز على تحسين تقديم تقاريرها إلى هيئات المعاهدات (سلوفينيا ١)؛ مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز قدراتها في مجال تقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (أوكرانيا ١)؛ التسريع في

وتيرة عملها لتعزيز قدرتها على إعداد التقارير المتعلقة ببعض المعاهدات (زمبابوي)؛

١٢٩-٥٠ - تقديم التقرير الأولي بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية (البرتغال)؛ تقديم تقاريرها الأولية والدورية في الوقت المناسب إلى الهيئات المعنية بحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)؛

١٢٩-٥١ - مواصلة التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة والآليات التابعة لهم، والنظر في إصدار دعوات إلى المقررين الخاصين (دولة فلسطين)؛

١٢٩-٥٢ - مواصلة تعزيز جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك النظر في إمكانية دعوة المقررة الخاصة المعنية بمسألة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال (بيلاروس)؛

١٢٩-٥٣ - المشاركة بمزيد من النشاط في البرامج الدولية للمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان (تركمانستان)؛

١٢٩-٥٤ - اتخاذ تدابير تكفل زيادة تطوير ثقافة حقوق الإنسان لتحسين فعالية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الصومال)؛

١٢٩-٥٥ - العمل على تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان (تركمانستان)؛

١٢٩-٥٦ - مواصلة العمل من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين في البلد (غواتيمالا)؛

١٢٩-٥٧ - تعزيز التدابير المتخذة للحد من أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة في البلد، ولا سيما فيما يتعلق بالحصول على التعليم والعمل والرعاية الصحية (كوت ديفوار)؛

١٢٩-٥٨ - مواصلة جهودها لتعزيز المساواة بين الجنسين بضمان تمتع النساء والرجال في بنغلاديش بحقوق متساوية في جميع مجالات الحياة في البلد (رواندا)؛

١٢٩-٥٩ - العمل بنشاط على تمكين المرأة سياسياً واقتصادياً (الاتحاد الروسي)؛

١٢٩-٦٠ - مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين النساء والأطفال وشرائح المجتمع المحرومة (نيبال)؛

- ١٢٩-٦١ - مواصلة إيلاء العناية اللازمة لتمكين النساء ورعاية الأطفال وغيرهم من فئات السكان الضعيفة (السودان)؛
- ١٢٩-٦٢ - القضاء على جميع ممارسات التمييز ضد النساء بشكل فعال في أراضي البلد (كوت ديفوار)؛
- ١٢٩-٦٣ - مواصلة تعزيز وحماية حقوق الأطفال والنساء (جيبوتي)؛
- ١٢٩-٦٤ - مواصلة بذل جهودها لتعزيز وحماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، وإيلاء عناية خاصة إلى السكان في المناطق الريفية (المغرب)؛
- ١٢٩-٦٥ - اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز وحماية حقوق الأطفال والنساء (أفغانستان)؛
- ١٢٩-٦٦ - مواصلة عملها للدفاع عن حقوق المرأة بالتشجيع على اتخاذ إجراءات تكفل تمكينها (بوليفيا)؛ اتخاذ تدابير إضافية لتمكين النساء (رومانيا)؛ مواصلة إيلاء عناية خاصة لتمكين النساء والأطفال (دولة فلسطين)؛
- ١٢٩-٦٧ - الإبقاء على ما تقدمه من مثل جيد في تقييد تطبيق عقوبة الإعدام على أخطر الجرائم وبعد كفالة الإجراءات القانونية الواجبة والضمانات القضائية (مصر)؛
- ١٢٩-٦٨ - اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية للتصدي لمشاكل استمرار عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، وحالات التعذيب والفظاظة، فضلاً عن الإفلات من العقاب، وذلك بضمان نزاهة التحقيقات مع المسؤولين بشكل خاص ومقاضاتهم (هولندا)؛
- ١٢٩-٦٩ - اتخاذ جميع التدابير الممكنة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات (جمهورية كوريا)؛
- ١٢٩-٧٠ - ضمان تجريم جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف المتزلي وجميع أشكال العنف الجنسي (فنلندا)؛
- ١٢٩-٧١ - مواصلة الجهود المبذولة لمنع العنف ضد الأطفال (باكستان)؛
- ١٢٩-٧٢ - معاملة المحتجزين وفقاً للمبادئ الدولية لحقوق الإنسان، وإحالة مرتكبي الهجمات على الصحفيين إلى القضاء (النرويج)؛
- ١٢٩-٧٣ - احترام حقوق الدفاع وقاعدة نزاهة القضاة في المحاكم الوطنية، فيما يتعلق أساساً بالحاكمات الخاصة بجرائم الحرب الدولية (فرنسا)؛

- ١٢٩-٧٤ - ضمان المحاكمة العادلة لجميع المتهمين أمام محكمة الجرائم الدولية بينغلاديش، من تجري محاكمتهم على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية أثناء حرب التحرير لعام ١٩٧١ (الجمهورية التشيكية)؛ اتخاذ التدابير اللازمة لضمان استقلال محكمة الجرائم الدولية بينغلاديش، واحترام حقوق جميع المتهمين في محاكمة توفر الضمانات الكاملة (إسبانيا)؛
- ١٢٩-٧٥ - التحقيق على نحو شامل ومحيد في جميع ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما عمليات الاختفاء القسري، والتعذيب أثناء الاحتجاز والإعدام خارج نطاق القضاء وفي حالة بروز أدلة موثوقة ومقاضاة مرتكبيها (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ١٢٩-٧٦ - التحقيق في ادعاءات انتهاك أفراد قوات الأمن حقوق الإنسان ومساءلة الجناة (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٢٩-٧٧ - ضمان التحقيق الفعال في الاعتداءات على الصحفيين والمعاقبة عليها واتخاذ تدابير لتهيئة بيئة عمل آمنة وتمكين الصحفيين (النمسا)؛
- ١٢٩-٧٨ - مواصلة تعزيز جهودها وتدابيرها لتعزيز دولة القانون وإقامة العدل بصورة فعالة (فييت نام)؛
- ١٢٩-٧٩ - اتخاذ خطوات إضافية للتحقيق بفعالية في زعم انتهاك الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين لحقوق الإنسان ومقاضاة أفراد الشرطة أو غيرهم من موظفي الأمن الذين يُدعى اشتراكهم في أعمال الفظاظة والتعذيب (قبرص)؛
- ١٢٩-٨٠ - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان مقاضاة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان بما يضع حداً لإفلاتهم من العقاب (سويسرا)؛
- ١٢٩-٨١ - مواصلة بذل جهودها الهادفة إلى تعزيز سيادة القانون بمنع انتهاك الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين لحقوق الإنسان وإفلاتها من العقاب (سنغافورة)؛
- ١٢٩-٨٢ - مواصلة اعتماد تدابير لمكافحة الإفلات من العقاب وأعمال التعذيب ومضايقة المدنيين، بما في ذلك ما يُرتكب منها على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (الجمهورية التشيكية)؛
- ١٢٩-٨٣ - مكافحة الإفلات من العقاب ومساءلة جميع الموظفين والأشخاص الذين يتصرفون باسم السلطات عن جميع أعمال تعذيب المدنيين ومضايقتهم (ألمانيا)؛
- ١٢٩-٨٤ - تكثيف جهودها لضمان إحالة مرتكبي عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب إلى العدالة (السويد)؛

- ١٢٩-٨٥ - التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة وإحالة الجناة إلى القضاء (كوستاريكا)؛
- ١٢٩-٨٦ - إزالة جميع العقوبات التي تعوق احتكام النساء إلى القضاء، وضمان عدم تعارض القرارات مع القانون كيما لا تؤدي إلى إنزال عقوبات خارج نطاق القضاء (أوروغواي)؛
- ١٢٩-٨٧ - اتخاذ مزيد من الإجراءات الملموسة لمحاسبة المسؤولين عن العنف ضد النساء وإزالة العقوبات التي يوجهها الضحايا (اليابان)؛
- ١٢٩-٨٨ - تكثيف جهودها الرامية للقضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والأطفال (السنغال)؛
- ١٢٩-٨٩ - مواصلة تعزيز التطبيق الفعال لقوانين منع العنف المتزلي والحماية منه وتجرمه (إسبانيا)؛
- ١٢٩-٩٠ - اتخاذ خطوات نشطة للحد بفاعلية من حالات الزواج المبكر القسري، بما في ذلك عن طريق التنفيذ الشامل للقوانين القائمة مثل قانون قيد زواج الأطفال، وقانون حظر المهور، والقانون المتعلق بمنع قمع النساء والأطفال (كندا)؛
- ١٢٩-٩١ - تنفيذ القوانين القائمة ضد العنف المتزلي (هولندا)؛
- ١٢٩-٩٢ - منع العنف ضد النساء عن طريق الإنفاذ السليم للقوانين وضمان مقاضاة ومعاينة المعتدين الحقيقيين بالتحقيق السليم والدعوى القضائية (باكستان)؛
- ١٢٩-٩٣ - ضمان فعالية التحقيق في جميع قضايا العنف ضد الأقليات الدينية والمعاينة عليه (النمسا)؛
- ١٢٩-٩٤ - رفع سن المسؤولية الجنائية للمجرمين الأحداث إلى ١٢ عاماً على الأقل، تمشياً مع التعليق العام للجنة حقوق الطفل (النمسا)؛
- ١٢٩-٩٥ - تعزيز التدابير التي تضمن حصول جميع الأطفال على شهادات ميلاد صالحة وبذل جهود إضافية وأكثر تنسيقاً لحماية الأطفال من الزواج المبكر والقسري (أوروغواي)؛
- ١٢٩-٩٦ - مواصلة جهودها لحماية الأسرة ودعمها (مصر)؛
- ١٢٩-٩٧ - مواصلة دعم الأسرة بصفتها وحدة المجتمع الأساسية، والنهوض بتعزيز قيم الأسرة التقليدية (الاتحاد الروسي)؛

- ١٢٩-٩٨ - التصدي لجميع أعمال التعصب والتمييز القائمين على الدين (سلوفاكيا)؛
- ١٢٩-٩٩ - اتخاذ تدابير تضمن دعم الحماية الدستورية والقانونية للأقليات الدينية وبخاصة حماية أماكن العبادة الخاصة بهم، بما في ذلك من الاعتداء بالعنف (كندا)؛
- ١٢٩-١٠٠ - اتخاذ تدابير إضافية تكفل أمن الأقليات الدينية، بما فيها البوذية والهندوسية (اليابان)؛
- ١٢٩-١٠١ - اتخاذ تدابير فعالة تضمن حرية التعبير وبيئة آمنة ممكنة لوسائط الإعلام الاجتماعية (النرويج)؛
- ١٢٩-١٠٢ - مواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لاحترام التوازن بين ممارسة الحقوق الفردية، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير، وحماية حقوق الآخرين ومصالحهم، بما في ذلك ضمان سلامتهم (الاتحاد الروسي)؛
- ١٢٩-١٠٣ - اتخاذ خطوات تمكّن المجتمع المدني من العمل دون تخويف وتضمن حرية الصحافة، بما في ذلك وسائط الإعلام المستقلة (كندا)؛
- ١٢٩-١٠٤ - تكثيف جهودها لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتمكينهم من القيام بعملهم دون عراقيل أو تخويف أو مضايقة على كل من الصعيدين الوطني والمحلي (النرويج)؛
- ١٢٩-١٠٥ - مواصلة العمل من أجل إدماج النساء في عمليات اتخاذ القرار وتمكينهن (نيكاراغوا)؛
- ١٢٩-١٠٦ - مواصلة جهودها لضمان زيادة تمثيل المرأة في المؤسسات الرفيعة المستوى للسياسات العامة واتخاذ القرارات (الجزائر)؛
- ١٢٩-١٠٧ - مواصلة التصدي للمشاكل المتعلقة بظروف العمل وإيلاء الأولوية لحماية العمال ورعايتهم، وبخاصة النساء (تركيا)؛
- ١٢٩-١٠٨ - تعزيز آليات تفتيش أماكن العمل وتكثيف الجهود لمنع عمل الأطفال (المكسيك)؛
- ١٢٩-١٠٩ - كفاءة إنفاذ قواعد العمل الدولية داخل المصانع وضمان سلامة العمال وكذلك حقهم في إنشاء نقابات (فرنسا)؛
- ١٢٩-١١٠ - كفاءة إجراء عمليات تفتيش المصانع على نطاق واسع وفجأة وبصورة صارمة عند حدوث خرق لقانون العمل لعام ٢٠٠٦ ومحاسبة المسؤولين بشكل كاف لردعهم (أيرلندا)؛

- ١٢٩-١١١- مواصلة إيلاء العناية لحقوق العاملين ومطالبة أصحاب العمل بتوفير ما يلزم من الحماية والسلامة في المصانع والصناعات (اليمن)؛
- ١٢٩-١١٢- اعتماد تدابير إضافية تحسن جذرياً حماية حق العمال في مكان عمل آمن وصحي (إيطاليا)؛
- ١٢٩-١١٣- تدريب السلطات المعنية وتجهيزها على النحو الكامل لإنفاذ القوانين المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين فضلاً عن الحق في التنظيم وفي التفاوض الجماعي (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٢٩-١١٤- النظر في تدابير تعزز سلامة مكان العمل في القطاع الخاص، ولا سيما في قطاع صناعة الملابس الجاهزة (سري لانكا)؛
- ١٢٩-١١٥- مواصلة تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة بهدف زيادة الحد من انتشار الفقر وتحسين مستوى معيشة السكان (الصين)؛
- ١٢٩-١١٦- اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز شبكة الضمان الاجتماعي والعمل مع البلدان ذات الظروف المعيشية المماثلة على تبادل أفضل الممارسات الرامية إلى تحسين أوضاع الفئات الضعيفة اجتماعياً في البلد (الإمارات العربية المتحدة)؛
- ١٢٩-١١٧- توفير مزيد من الموارد لتمتع الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية (فييت نام)؛
- ١٢٩-١١٨- مواصلة تنفيذ استراتيجية النمو الاقتصادي الشاملة التي خفضت نسبة الفقر من ٤٠ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٣١,٥ في المائة في عام ٢٠١٠ (نيجيريا)؛
- ١٢٩-١١٩- مواصلة جهودها الرامية إلى زيادة تعزيز حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسكانها (ماليزيا)؛
- ١٢٩-١٢٠- مواصلة جهودها لتحسين الظروف المعيشية، بما في ذلك النهوض بالضمان الاجتماعي (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٢٩-١٢١- مواصلة اتخاذ تدابير لمكافحة الفقر (بوتان)؛
- ١٢٩-١٢٢- مواصلة جهودها لتقليل الفقر (المملكة العربية السعودية)؛
- ١٢٩-١٢٣- اتخاذ المزيد من التدابير والإجراءات الفعالة للحد من الفقر وتحقيق المساواة بين الدخول (العراق)؛
- ١٢٩-١٢٤- مواصلة اتخاذ تدابير تكفل تحسين فرص حصول الأشخاص ذوي الموارد المحدودة على السكن (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

١٢٩-١٢٥- مواصلة تنفيذ برامجها الممتازة في مجال الحماية الاجتماعية، التي تفيده حالياً ما يربو على ٢٥ في المائة من الأسر في البلد (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

١٢٩-١٢٦- مواصلة التصدي للفقير بما يتمشى مع البرامج وخطط العمل القائمة في البلد بدعم نشط من المجتمع الدولي (كمبوديا)؛

١٢٩-١٢٧- مواصلة التعاون مع المجتمع الدولي بما يحسن حصول كافة السكان على الغذاء والمياه وخدمات الصرف الصحي نظراً إلى موارد البلد المحدودة وتعرضه للكوارث الطبيعية (الكرسي الرسولي)؛

١٢٩-١٢٨- إيلاء عناية خاصة تضمن استمرار استعراض خطط إدارة الكوارث بما يكفل عدم معاناة أفقر شرائح المجتمع (سيراليون)؛

١٢٩-١٢٩- مواصلة جهودها الرامية إلى حماية وتعزيز الحق في مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي على الصعيدين الوطني والعالمي (مصر)؛

١٢٩-١٣٠- مواصلة خلق فرص العمل وتدريب السكان على العمالة الذاتية (جنوب أفريقيا)؛

١٢٩-١٣١- توسيع نطاق خدمات الصحة الأولية المجانية وتعزيز التدابير الوقائية من نقل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى الأطفال (تايلند)؛

١٢٩-١٣٢- تكثيف جهودها للحد من المخاطر الصحية الناجمة عن الأنشطة الصناعية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

١٢٩-١٣٣- مواصلة تكثيف جهودها لتوفير مرافق وخدمات صحية ذات نوعية، ولا سيما للتصدي لمعدلات وفيات الأمهات والأطفال (بروني دار السلام)؛

١٢٩-١٣٤- زيادة الاستناد إلى التقدم المحرز للحد من وفيات الأطفال وضمان توفير خدمات صحية وذات نوعية عالية ومتاحة للجميع قبل الولادة وعند الولادة وللأطفال دون سن الخامسة على الصعيد الوطني (أيرلندا)؛

١٢٩-١٣٥- زيادة عدد برامج طب التوليد والرعاية قبل الولادة ورعاية المواليد وحضور أخصائيي الطب والمساعدين الطبيين أثناء الولادة، من أجل مواصلة الحد من وفيات الأمومة والأجنة والمواليد (الكرسي الرسولي)؛

١٢٩-١٣٦- الحفاظ على ما تحقق من إنجازات في الحد من وفيات الأطفال والرضع (أفغانستان)؛ الحفاظ على ما تحقق من إنجازات في الحد من وفيات

الأمهات (الصومال)؛ الحفاظ على ما تحقق من نتائج في الحد من وفيات الأمهات والأطفال (كوبا)؛

١٢٩-١٣٧ - اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز ما تحقق من إنجازات في الحد من وفيات الأطفال والرضع (البحرين)؛

١٢٩-١٣٨ - مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين ظروف معيشة سكانها، بما في ذلك عن طريق تحسين الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم الجيد (كوبا)؛

١٢٩-١٣٩ - مواصلة تحسين سبل الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم (باكستان)؛

١٢٩-١٤٠ - مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين المستويات المعيشية وضمان توسيع نطاق حصول سكانها على تعليم عالي الجودة ونظام رعاية صحية (أوزبكستان)؛

١٢٩-١٤١ - مواصلة تطوير التعليم والصحة بما يكفل تمتع السكان بالتعليم والصحة العالية الجودة (الصين)؛

١٢٩-١٤٢ - سن قانون التعليم المتكامل بما يكفل حق الطفل في التعليم عن طريق إطار قانوني منسق، ينص على أمور منها تمديد فترة التعليم الابتدائي الإلزامي حتى بلوغ سن ١٣ عاماً على الأقل (إيطاليا)؛

١٢٩-١٤٣ - مواصلة تعزيز وصول الفتيات إلى المرافق الصحية، لا سيما في المدارس الريفية (الجزائر)؛

١٢٩-١٤٤ - زيادة النهوض بالتعليم المشترك بين الثقافات وضمان تمتع الفئات المهمشة بحقوق متساوية أمام القانون (تايلند)؛

١٢٩-١٤٥ - اعتماد وتنفيذ مشروع القانون المتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بما يتمشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (البرازيل)؛

١٢٩-١٤٦ - مواصلة تنفيذ البرامج الاجتماعية الرامية إلى تطبيق الأنشطة الإعلامية والتعليمية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة (جمهورية إيران الإسلامية)؛

١٢٩-١٤٧ - إيلاء أهمية كبيرة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، وبذل مزيد من الجهود في مجال الرعاية الصحية، وبخاصة صحة الأطفال (عمان)؛

١٢٩-١٤٨ - اعتماد بنجاح القانون المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (قيرغيزستان)؛

- ١٢٩-١٤٩- تكثيف الإجراءات الرامية إلى تحسين ظروف معيشة الأشخاص ذوي الإعاقة (السنغال)؛
- ١٢٩-١٥٠- مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين فرص حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات العامة، بما في ذلك أثناء العملية الانتخابية (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- ١٢٩-١٥١- مواصلة ضمان حقوق الأقليات الدينية والعرقية (جيبوتي)؛
- ١٢٩-١٥٢- مواصلة العمل من أجل توفير رعاية الدولة للفئات الضعيفة والأقليات في البلد، بما يكفل اندماجها الكامل في المجتمع (نيكاراغوا)؛
- ١٢٩-١٥٣- تنفيذ اتفاقات السلام المتعلقة بأراضي هضبة شيتاغونغ (أستراليا)؛ مواصلة تنفيذ اتفاقات السلام المتعلقة بأراضي هضبة شيتاغونغ (إكوادور)؛
- ١٢٩-١٥٤- مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من تكاليف الهجرة وزيادة تنمية مهارات العمال الراغبين في الهجرة (الفلبين)؛
- ١٢٩-١٥٥- احترام جميع أحكام الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، بما في ذلك مبدأ عدم ترحيل جميع الأشخاص المرابطين على حدود بنغلاديش في ظل أوضاع يمكن أن تعرض حياتهم للخطر (فرنسا)؛
- ١٢٩-١٥٦- اعتماد تدابير تكفل حقوق لاجئي روهينجيا الموجودين في بنغلاديش، تطبيقاً لمبدأ عدم الترحيل وتمكين المنظمات غير الحكومية من القيام بعملها في مساعدة اللاجئين (إسبانيا)؛
- ١٢٩-١٥٧- التعجيل باتخاذ تدابير فعالة تكفل حماية اللاجئين فضلاً عن احترام حقوق الإنسان لديهم، وتمكين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وغيرها من الجهات الفاعلة في المجال الإنساني من الوصول إلى المواقع التي يوجد فيها عدد كبير من لاجئي روهينجيا (كندا)؛
- ١٢٩-١٥٨- مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى تحسين أوضاع ملتزمسي اللجوء واللاجئين (الأرجنتين)؛
- ١٢٩-١٥٩- الاستمرار في مكافحة الفساد في جميع قطاعات المجتمع لتهيئة بيئة أعمال تجارية مؤاتية تفضي إلى جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية التي ستسهم في المدى الأطول في تطور البلد اقتصادياً واجتماعياً (تركيا)؛
- ١٢٩-١٦٠- مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين بدعم ومساعدة المجتمع الدولي (بوتان)؛

- ١٢٩-١٦١ - مواصلة التصدي للفقر والتخلف (نيبال)؛
- ١٢٩-١٦٢ - مواصلة تنفيذ خططها الإنمائية التي تعتبرها حقاً غير قابل للتصرف ودعم الجهود الراهنة لتحقيق التنمية في الواقع العملي (المملكة العربية السعودية)؛
- ١٢٩-١٦٣ - مواصلة الجهود التي تبذلها الحكومة بهدف إعمال الحق في التنمية إعمالاً كاملاً (لبنان)؛
- ١٢٩-١٦٤ - مواصلة العمل على المستويين الوطني والدولي من أجل معالجة مسألة حقوق الإنسان وتغير المناخ (بوليفيا)؛
- ١٣٠ - ستنظر بنغلاديش في التوصيات الواردة أدناه وستقدم ردودها في الوقت المناسب على أن لا يتجاوز موعد الدورة الرابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣:
- ١٣٠-١ - التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية (البرتغال)؛
- ١٣٠-٢ - الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وإنشاء آلية وقائية وطنية فعالة (ملديف)؛ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (ألمانيا)؛ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (شيلي)؛ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء آلية وقائية وطنية وفقاً لأحكامه (الجمهورية التشيكية)؛ الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإلى البروتوكولات الاختيارية التي هي طرف متعاقد فيها بهدف الاعتراف باختصاص هيئات المعاهدات في تلقي الشكاوى والتحقيق فيها واتخاذ إجراءات عمل عاجلة (كوستاريكا)؛ التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (السويد)؛
- ١٣٠-٣ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وعلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وعلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (هنغاريا ١)؛ التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (تونس)؛

- ١٣٠-٤ - الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والقبول باختصاص هيئة الرصد التابعة لها (أوروغواي)؛
- ١٣٠-٥ - التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ لعام ١٩٨٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية (المكسيك)؛
- ١٣٠-٦ - التوقيع على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ الرامية إلى حماية السلامة الثقافية لمجتمعات السكان الأصليين وتمكينها من التحكم في تطورها (الدانمرك)؛
- ١٣٠-٧ - التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وعلى بروتوكولها لعام ١٩٦٧، وعلى اتفاقيتي عامي ١٩٥٤ و١٩٦١ بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (النمسا)؛
- ١٣٠-٨ - سحب التحفظات على المادة ٢ والمادة ١٦-١ (ج) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (فنلندا)؛ سحب التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري وتنفيذ السياسات والقوانين الوطنية المعنية بحماية المرأة تنفيذاً كاملاً (النمسا)؛ سحب التحفظات المتبقية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعطاء الأولوية لتنفيذ القانون المتعلق بالعنف المنزلي (الدانمرك)؛
- ١٣٠-٩ - تنفيذ قانون الأسرة الشامل وكذلك سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السويد)؛ اعتماد دون تأخير قانون الأسرة الشامل الذي يمثل امتثالاً كاملاً لأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (ألمانيا)؛
- ١٣٠-١٠ - النظر في سحب تحفظاتها على المادتين ٧٦ و٧٧ من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الفلبين)؛
- ١٣٠-١١ - استكمال عملية مواءمة تشريعاتها الوطنية مع أحكام نظام روما الأساسي (تونس)؛
- ١٣٠-١٢ - اتخاذ تدابير تشريعية ملموسة تضمن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمالة وفقاً لأحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨، بصورة شاملة (ألمانيا)؛
- ١٣٠-١٣ - استعراض تشريعاتها الوطنية بما يكفل اتساقها الكامل مع التزاماتها بموجب نظام روما الأساسي، بما في ذلك اعتماد أحكام تتيح التعاون مع المحكمة (لاتفيا)؛

١٣٠-١٤ - اتخاذ خطوات تعزز تنفيذ السياسة الوطنية للنهوض بالمرأة، بما في ذلك سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أستراليا)؛

١٣٠-١٥ - اعتماد خطة عمل لمعالجة أوضاع الداليت والقضاء على التمييز ضدهم، بما يضمن كذلك حصولهم على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي (سلوفينيا)؛

١٣٠-١٦ - إصدار دعوة دائمة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وقبول جميع طلبات المكلفين بولايات للقيام بزيارات (هنغاريا)؛ إصدار دعوة مفتوحة للمكلفين بولايات (غواتيمالا)؛ توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات مواضيعية خاصة (الجلب الأسود)؛ النظر في توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (العراق)؛ زيادة تعاونها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان بالرد إيجابياً على طلبات الزيارات التي لم يبت فيها، والنظر في توجيه دعوة دائمة إلى كافة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (لاتفيا)؛

١٣٠-١٧ - توجيه دعوة مبكرة إلى المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التعبير (النرويج)؛

١٣٠-١٨ - الموافقة على زيارة مبكرة لمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً وتيسيراً لهذا الزيارة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

١٣٠-١٩ - النص صراحة على حظر العقاب البدني في جميع الأماكن، بما فيها المتزل (البرتغال)؛

١٣٠-٢٠ - إنشاء لجنة مستقلة ومحيدة تحقق في أي حالة مزعومة للاختفاء القسري أو الإعدام خارج القضاء (سويسرا)؛

١٣٠-٢١ - توفير أقصى قدر من الحماية القانونية والمهنية للعاملين في قطاع الملابس الجاهزة والحرف اليدوية (موريتانيا)؛

١٣٠-٢٢ - ضمان حماية الأقليات، بما فيها أقليات السكان الأصليين، وفقاً لالتزاماتها الدولية (سويسرا)؛

١٣٠-٢٣ - مواصلة تحسين ظروف الأطفال والنساء والداليت والسكان الأصليين والمهاجرين، مراعية في ذلك الأوضاع والصعوبات الخاصة التي يتعين على هذه الفئات تجاوزها (الكرسي الرسولي)؛

١٣٠-٢٤ - وضع وتنفيذ التدابير المناسبة والفعالة لحماية نساء السكان الأصليين وأطفالهم من جميع أنواع العنف والتمييز (سلوفاكيا)؛

١٣٠-٢٥ - ضمان حرية وصول المنظمات غير الحكومية دون عوائق إلى مقاطعة بازار كوكس التي يتواجد فيها لاجئو الروهينجيا (فرنسا)؛

١٣٠-٢٦ - منح الإذن لوكالات المعونة بتقديم المساعدة الإنسانية إلى لاجئي الروهينجيا وغيرهم من اللاجئين في المناطق الحدودية بين بنغلاديش وبورما وتمكينها من الوصول إلى هذه المناطق (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

١٣٠-٢٧ - احترام حقوق الإنسان لدى أفراد الروهينجيا العديمي الجنسية وحماية هذه الحقوق وإعمالها، وإعطاء الأولوية لتحسين حالة لاجئي الروهينجيا، والانهاء من وضع سياستها المتعلقة باللاجئين، واتخاذ تدابير لإعادة العمل ببرنامج إعادة التوطين (الجمهورية التشيكية)؛

١٣١- - ولم تحظ التوصيات المبينة أدناه بتأييد بنغلاديش:

١٣١-١ - تعديل التشريعات النافذة لمنع إنزال عقوبة الإعدام والسجن المؤبد في حق القُصّر الذين ارتكبوا جرائم وتقل أعمارهم عن ١٨ عاماً، وذلك بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (أوروغواي)؛

١٣١-٢ - النظر في إلغاء المادة ٣٧٧ من القانون الجنائي (شيلي)؛

١٣١-٣ - اعتماد الوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الجيل الأسود)؛ إلغاء عقوبة الإعدام (بوروندي)؛ (إسبانيا)؛ اعتماد وقف اختياري لعقوبة الإعدام، كخطوة أولى نحو الإلغاء الكامل لهذه الممارسة والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (أستراليا)؛

١٣١-٤ - اتخاذ خطوات ترمي إلى إلغاء عقوبة الإعدام بصورة رسمية (سلوفاكيا)؛ النظر في إلغاء عقوبة الإعدام (بوليفيا)؛ النظر في إلغاء عقوبة الإعدام (رومانيا)؛ النظر في إلغاء عقوبة الإعدام أو على الأقل اعتماد وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام (الكرسي الرسولي)؛ إعادة النظر في موقفها من عقوبة الإعدام بهدف إلغائها تماماً في نهاية المطاف (تركيا)؛

١٣١-٥ - اعتماد وقف اختياري رسمي لتنفيذ عقوبة الإعدام، بهدف إلغائها (سويسرا)؛ اعتماد وقف اختياري لجميع عمليات تنفيذ عقوبة الإعدام كخطوة أولى نحو إلغائها نهائياً (النمسا)؛ اعتماد وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام

بهدف إلغائها (فرنسا)؛ اعتماد وقف اختياري لجميع عمليات إنزال عقوبة الإعدام وتنفيذها (إيطاليا).

١٣٢ - وإن جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تُعبّر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يُفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

تشكيلة الوفد

[English only]

The delegation of Bangladesh was headed by Her Excellency Dr. Dipu Moni, Minister for Foreign Affairs and composed of the following members:

- Mr. Md. Shahidul HAQUE, Foreign Secretary;
- H.E. Mr. Md. Abdul HANNAN, Ambassador and Permanent Representative Permanent Mission of Bangladesh to the United Nations Office in Geneva;
- Mr. Naba Bikram Kishore TRIPURA, ndc, Secretary, Ministry of CHT Affairs;
- Mr. M. K. RAHMAN, Additional Attorney General;
- Mr. Paban CHOWDHURY, Director General (Additional Secretary), Prime Minister's Office;
- Dr. Kamal Uddin AHMED, Additional Secretary, Ministry of Home Affairs;
- Dr. Md. Javed PATOWARI, Additional Inspector General of Police (Special Branch);
- Advocate A. K. M. Saiful Islam, Prosecutor, International Crimes Tribunal, Bangladesh (ICT-BD);
- Ms. Tahmima BEGUM, Joint Secretary, Ministry of Women and Children Affairs;
- Mr. Priyatosh SAHA, Director General, Legal Affairs, MOFA and Private Secretary to the Hon'ble Foreign Minister;
- Ms. Saida Muna TASNEEM, Director General (UN), Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Md. Nazrul Islam, Minister, Permanent Mission of Bangladesh, Geneva;
- Ms. Nahida SOBHAN, Minister, Permanent Mission of Bangladesh, Geneva;
- Mr. Aminul Islam, Deputy Secretary, Ministry of Labour and Employment;
- Mr. Faiyaz Murshid KAZI, Director (UN), Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Shanchita HAQUE, Director (FMO), Ministry of Foreign Affairs;
- Advocate Kawsar AHMED, UPR Consultant;
- Mr. Mohammad Al Alamul EMAM, Assistant Secretary (UN-1), Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Sreemath Satyapriyo MAHATHERO, Principal, Seema Bihar Ramu, Cox's Bazar;
- Mr. Sunandapriya VIKKHU, Attendant to the Mahathero;
- Advocate Rana Das GUPTA, Secretary General Hindu, Buddhist & Christian Unity Council;
- Mr. Gyanendriya CHAKMA, Director, BIRDEM & Trustee, Buddhist Religious Welfare Trust, Ministry of Religious Affairs.